



كلمة الامين العام

المهندس / طلعت زايد

يُميّز الإنسان عن غيره من الكائنات الأخرى العقل الذي بدونه يشيع التقليد وتنتشر المحاكاة على حساب الإبداع والابتكار، وقد ذاع لدى العلماء الحديث عن العقل باعتباره مصدر العلم والمعرفة.

ومن المعلوم أن الفكر هو المسئول عن تقدم البشرية وراقيها. وهذا ما دعا الفيلسوف الفرنسي الكبير " ديكارت " إلى اعتبار الفكر معبرا عن جوهر الإنسان ولذا كانت مقولته الشهيرة " أنا أفكر إذا أنا موجود ".

وقد برزت أهمية الملكية الفكرية بصورة كبيرة بعد قيام الثورة الصناعية وما رافقها من ابتكارات واختراعات وتطور تكنولوجي، ولعل السبب الرئيسي لظهور أول اتفاقية تعني بحقوق الملكية الصناعية (اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية المبرمة في ٢٠ مارس ١٨٨٣) هي الثورة الصناعية، وما ترتب عليها من إجماع العديد من المخترعين عن عرض اختراعاتهم بعد اكتشافهم أن يتم نسخها وتقليدها وعدم وجود ضمانات فعالة لحمايتها، وبناء عليه فقد اجتمعت الدول لإيجاد مخرج يشجع الباحثين في الاستمرار بالقيام بالابتكارات والاختراعات إلي أن تم إبرام (اتفاقية باريس لحقوق الملكية الصناعية)، وقد تضمنت هذه الاتفاقية العديد من الأحكام الخاصة بحقوق الملكية الصناعية (البراءات - العلامات ...) دون أن ترتب جزاءات على الدول التي لا تلتزم بهذه الأحكام.

وكما هو الحال في الملكية الصناعية كان الوضع مشابها في مجال حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، فبعد اختراع آلي الطباعة والنسخ أصبح نسخ وتصوير الكتب ظاهرة بارزة لدقة النقل وسرعته، مما شكل خطرا على إبداعات المؤلفين لسهولة نسخ مؤلفاتهم مقارنة مع طرق النسخ التقليدية والتي كانت تتطلب من الناسخ أن يعيد كتابة المؤلف بخط يده، وبذلك لم تعد تستغرق عملية النسخ سوي دقائق إن لم يكن ثواني في بعض الحالات، فكان لابد من إيجاد إطار دولي قانوني للحماية، ومن هنا جاءت اتفاقية (برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية ١٨٨٦ صيغة باريس ١٩٧١)، واتفاقية المنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO) ١٩٦٧ والتي تهدف إلى تشجيع وتنمية حماية حقوق الملكية الفكرية في كل دول العالم، واتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية (TRIPS).

وقد اهتمت الدول العربية مبكرا بمسائل الملكية الفكرية، حتى إننا نجد بعضها قد ساهم في الجهد الدولي لحماية الملكية الفكرية اعتبارا من القرن التاسع عشر وان عددا من الدول العربية كان من الدول الأساسية في عضويتها لعدد من اتفاقيات الملكية الفكرية الدولية.

علي طريق الملكية الفكرية الطويل نلمح ثمة محطات رئيسية، وهذه المحطات التي تحمل أسماء عواصم الدول الغربية الكبرى لا تشكل مزارات سياحية ينزل مستقل قطار الملكية الفكرية للتريض والتنزه فيها، ولكنها تعبر كل منها عن مجال أو أكثر من مجالات الملكية الفكرية التي يتعين حمايتها.

فمحطة باريس تعني اتفاقية حماية حقوق الملكية الصناعية لسنة ١٨٨٣. والتي خضعت لتعديلات عديدة، ومحطة برن تعني اتفاقية حماية حقوق المؤلف لسنة ١٨٨٦، أما محطة روما فقد عقدت بها اتفاقية الحقوق المجاورة لحق المؤلف والتي تسمى باتفاقية روما لحماية فناني الأداء ومنتجي التسجيلات الصوتية

وهيئات الإذاعة لسنة ١٩٦١ في حين فإن محطة واشنطن التي عقدت فيها اتفاقية
واشنطن لسنة ١٩٨٩ لحماية مخططات التصميم للدوائر المتكاملة.

ومحطة جنيف التي عقدت فيها اتفاقية يوبوف UPOV لسنة ١٩٦١ و عدلت في
١٩٩١ بشأن حماية الأصناف النباتية الجديدة، أما المحطة الأخيرة التي تعيننا في
هذا المقام محطة الاتحاد العربي لحماية حقوق الملكية الفكرية الذي تأسس رقم
١٢٩٢ د/٨٢ فو ٢٠٠٥/١٢/٧ .